



اتفاقية تعاون

بين الجامعة الأردنية ممثلة بمركز حمدي منكو للبحوث العلمية و الشركة الوطنية المحدودة لإنتاج البذور

الفريق الأول: الجامعة الأردنية - مركز حمدي منكو للبحوث العلمية-وعنوانه:

الجبيهة، عمان-الأردن

هاتف 5355000 فرعي 23966 فاكس رقم 5300238

يمثله لغايات هذه الاتفاقية الأستاذ الدكتور رئيس الجامعة أو من ينوب عنه أو يفوضه خطياً بالتوقيع على هذه الاتفاقية. (يشار إليها فيما يلي "الفريق الأول").

الفريق الثاني: الشركة الوطنية المحدودة لإنتاج البذور - و المسجلة لدى وزارة الصناعة و التجارة في سجل الشركات ذات

مسؤولية محدودة تحت الرقم (5399) بتاريخ 04/08/1998، وعنوانها:

أم السماق، شارع عبدالله غوشة، عمان-الأردن- و يمثله لغايات هذه الاتفاقية مدير عام الشركة الوطنية للبذور المهندس محمد حسن عمار أو من ينوب عنه أو يفوضه خطياً بالتوقيع على هذه الاتفاقية. (يشار إليها فيما يلي "الفريق الثاني").

ص.ب:

هاتف: 00962- (06) 581 6222

فاكس: 00962-6-5824438

هاتف نقال: 00962796604426

المقدمة: -

1. حيث أن الفريق الأول هو جامعة رسمية أردنية تتمتع بالشخصية الاعتبارية المستقلة، وبالاستقلال المالي والإداري، ومعتمد من قبل هيئة اعتماد مؤسسات التعليم العالي في المملكة الأردنية الهاشمية وفقاً للقوانين والأنظمة والتعليمات سارية المفعول. ويحتوي على مركز حمدي منكو للبحوث العلمية والذي يسعى من خلال هذا المركز الى الحصول على بيئة علمية وتعليمية متميزة ذات أساس متين وراسخ للبحوث العلمية في مجالات العلوم الأساسية والتطبيقية والتكنولوجيا المختلفة، لغايات نشر ثقافة البحث العلمي، وفتح المجال للتعاون البحثي محلياً وإقليمياً وعالمياً.
2. وحيث أن الفريق الثاني هو شركة محلية تهدف إلى إنتاج و تطوير بذور الأصناف النباتية المحسنة و رقد السوق المحلي و العالمي بالبذور المنافسة لمختلف أصناف الخضروات، وتنفذ العديد من المشاريع البحثية لتطوير منتجاتها و تهدف إلى إشراك المؤسسات العلمية و الباحثين و طلبة الدراسات العليا للإستفادة من تجاربها و أبحاثها و منتجاتها.

أ.ب.ع

3. اتفق الفريقان على التعاون في مجال البحث العلمي والخدمات المخبرية والعلمية والاستشارات والدراسات العلمية و المساهمة في إنتاج البذور المحسنة للأصناف النباتية التي تنتجها الشركة بما لا يتعارض مع التعليمات و الأنظمة النافذة لدى الفريقين وذلك بالإستناد للشروط والأحكام الواردة في هذه الاتفاقية، فقد تمّ الاتفاق بين الفريقين على ما يلي:

أولاً:

اهداف الاتفاقية:


تهدف هذه الاتفاقية إلى تطوير وتوثيق التعاون بين كلاً من الجامعة الأردنية مركز حمدي منكو للبحوث العلمية و الشركة الوطنية للبذور المحدودة وذلك لأغراض تعزيز التعاون مع القطاع الخاص خاصة في مجال البحث العلمي وتطبيقاته العملية و الاستفادة العملية منه في انتاج الاصناف النباتية المحسنة و تدريب و دعم الباحثين و طلبة الدراسات العليا و ذلك لزيادة الاستفادة من الباحثين والمختبرات و مواد البحث العلمي المتوفرة لدى الفريقين.

النصوص التمهيدية: -

1. تعتبر مقدمة هذه الاتفاقية و ملاحقها إن وجدت جزءاً لا يتجزأ منها وتقرأ معها كوحدة واحدة لكافة الغايات والمقاصد.
2. يقر الفريق الثاني بأهليته القانونية والتعاقدية للدخول في هذه الاتفاقية والالتزام بينودها لغايات تفسير هذه الاتفاقية.
3. إن أي إشارة للوقت أو الزمن يجب أن تفسر وتفهم طبقاً للتقويم (الميلادي/ الجامعي المعتمد من قبل الفريق الأول).
4. لغايات تفسير هذه الاتفاقية فإن الكلمات والعبارات المعرفة ب (أل) التعريف تحمل نفس المعنى للكلمات والعبارات غير المعرفة ب (أل) التعريف، ما لم يقتضي سياق النص غير ذلك.
5. لغايات تفسير هذه الاتفاقية، فإن احتساب المدد والمواعيد يبدأ اعتباراً من اليوم التالي للمرجع الذي تمت الإشارة إليه لبدء احتساب الموعد.
6. يقر الفريق الثاني بصحة ودقة المعلومات المعطاة من قبله للفريق الأول في هذه الاتفاقية، ويقر بمسؤوليته عن عدم صحة أو دقة المعلومات المعطاة من قبله في هذه الاتفاقية.

ثانياً: مجالات التعاون: - وفقاً للتشريعات النافذة لدى الفريقين

1. يقدم الفريق الأول خدمات محددة ليست جزءاً من أي مشروع للفريق الثاني و تشمل:
 - أ. زراعة الأنسجة النباتية (بما في ذلك التكاثر الجزيئي والكللي)
 - ب. إستخراج الحمض النووي
 - ت. الكشف عن وجود جينات باستخدام تفاعل البوليميراز المتسلسل (PCR) والجينات بما في ذلك QTLs
 - ث. أي خدمة أخرى يتم الإتفاق عليها بين الفريقين تتضمن إستخدام أدوات، مرافق أو تدريب من قبل الفريق الأول.
2. يتحمل الفريق الثاني كافة الكلف المترتبة هذه الخدمات حسب التعليمات و الانظمة النافذة لدى الفريق الأول. و تأخذ العوامل التالية بعين الاعتبار عند احتساب الكلف:
 - أ. عندما تكون المعدات و فريق العمل من قبل المركز



- ب. عند الإستعانة بخبرة طاقم المركز و إستخدام بعض المعدات و إستقدام باقي المعدات من قبل الفريق الثاني
- ت. عند الإستعانة بخبرة طاقم الفريق الأول.
3. يتعاون الفريقان في مجال المشاريع و التي تشمل:
- أ. المشاريع التي تستخدم مختبرات و باحثي الفريق الأول بإشراف مباشر من الفريق الثاني
- ب. المشاريع التي توجه طالب البحث لتحقيق نتائج معينة (طلاب الماجستير والدكتوراه) و بما لا يتعارض مع تشريعات الفريق الاول.
4. يتم إعداد إتفاقية ملحقه خاصة لكل مشروع تبين مساهمة و الكلف المترتبة على الفريق الثاني و بما يتوافق مع التعليمات و الأنظمة النافذة لدى الفريق الأول تحفظ حق كل من الفريقين في المخرجات و التي قد تشمل:
- أ. تطوير سمات جينية جديدة
- ب. تطوير إجراءات علمية وطرق بحثية جديدة
- ت. أي إجراء علمي قابل للبحث
- ث. براءات الاختراع
- ج. نشر الأوراق العلمية.
5. يتعاون الفريقان في مجال العمل ضمن المشاريع إما بإحتساب نسب مقدرة لحقوق ملكية أو أن تكون هناك إتفاقية للدفع مقابل كل خدمة و كيف و متى يمكن إستخدامها، و يبين هذا في الاتفاقية الملحقة الخاصة بكل مشروع وفقا للتشريعات النافذة لدى الفريق الاول.

ثالثاً: مدة الاتفاقية: -

1. تكون مدة هذه الاتفاقية (سنتين ميلاديتين) قابلة للتجديد و تنتهي حكما بانتهاء مدتها ما لم يتفق الفريقان على تجديدها قبل شهرين على الاقل من تاريخ انتهائها.
2. في حال رغبة احد الفريقين عدم التجديد، يبلغ الفريق الآخر قبل شهرين على الاقل و بشرط أن لا يؤثر هذا الإنهاء على سير المشاريع البحثية المشتركة القائمة بين الفريقين.
3. يحق لأي فريق إنهاء هذه الاتفاقية بإرادته المستقلة في أي وقت من الأوقات دون أن يكون للفريق الثاني الحق بالإعتراض أو المطالبة بأي تعويضات.
4. يجب أن لا يؤثر إنهاء هذه الاتفاقية بأي شكل من الأشكال على سير المشاريع البحثية المشتركة القائمة و/أو قيد التنفيذ. و يمكن تعديلها بموجب ملحق و يكون التعديل نافذا من تاريخه ما لم يتفق الفريقان على خلاف ذلك.
5. لا يحق لأي من الفريقين إستخدام إسم و/أو شعار و/أو أي من العلامات التجارية الخاصة بالفريق الاول دون الحصول على موافقه خطية مسبقه بذلك الإستخدام.
6. لا يتحمل الفريق الأول أي مسؤولية و تبعية أيا كان نوعها او سببها.

Handwritten signature



رابعاً: القانون الواجب التطبيق والمحاكم المختصة: -

1. تطبق على هذه الإتفاقية قوانين وأنظمة وتعليمات المملكة الأردنية الهاشمية سارية المفعول وتفسر وفقاً لها. وفي حال نشوب أي نزاع بين الفريقين حول تطبيق و/أو تفسير بنود هذه الاتفاقية فتكون محكمة شمال عمان صاحبة الإختصاص بالنظر والفصل في هذا النزاع.

خامساً: تتكون هذه الإتفاقية من (خمسة) بنود بما في ذلك هذا البند. وفي حال تقرر بطلان أي بند من بنود هذه الإتفاقية بسبب إخلال أي من الفريقين بأحد البنود، فإن الفريق الآخر يحتفظ بالخيار إما بإنهاء الإتفاقية كلياً دون أي تبعه و/أو مسؤولية عليه، أو بالإبقاء على سريان الإتفاقية بدون البند الباطل أو مع تعديل هذا البند وفقاً لما يتفق عليه الفريقان.

تشكل هذه الإتفاقية بكافة بنودها وملاحقها كامل الإتفاق بين الفريقين و يلتزم الفريقان بإتخاذ كافة الإجراءات والقيام بكافة الأفعال الضرورية واللازمة لتنفيذ بنود هذه الإتفاقية.

تم تحرير هذه الإتفاقية عمان - المملكة الأردنية الهاشمية، برضى وقبول الفريقين بتاريخ (2023/11/27) على نسختين أصليتين متماثلتين، تحمل كل نسخة منها توقيع الفريقين، وتعد كل نسخة منهما نسخة أصلية، ويحتفظ كل من الفريقين بنسخة منها.


الفريق الثاني

الفريق الأول

الشركة الوطنية المحدودة لإنتاج البذور و يمثلها
المدير العام المهندس محمد حسن عمار

التوقيع: 
التاريخ: 2023/11/27

الجامعة الاردنية و يمثلها رئيسها الاستاذ الدكتور نذير عبيدات
او من ينوب عنه او يفوضه خطياً

التوقيع: 
التاريخ: 2023/11/27

